

7335- تأخر الحيض عنها شهرا ثم جاءها في الشهر الذي يليه

مرتين، فما حكم الحيضة الثانية؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

اكرمكم الله تقول في سؤال لها ايضا فتاة لم تأتأها الدورة الشهرية في احد الاشهر وفي الشهر الذي يليه جاءت مرتين الاولى استمرت

معها كالعادة ستة ايام. وفي المرة الثانية استمرت معها ثمانية ايام - [00:00:00](#)

فاغتسلت في اليوم السادس وصلت في اليومين الاخيرين تقول اني الان خائفة لان الثانية ربما تكون استحاضة وانا لم اصلي في تلك

ظنا مني انه حيض فاذا كانت استحاضة فماذا علي؟ لاني تركت الصلاة وانا اعترف بالاهمال اذ لم احاول ان اسأل احد علمائنا -

[00:00:17](#)

لكن الذي طمأنني اني قرأت ان اقل الطهر بين الحيضتين هو ثلاثة عشر يوما بلياليها ارجو افادتي جزاكم الله خيرا كان الواقع ما ورد

في السؤال فان الفترة الثانية تعتبر من الحيض. اذا كان اتاها الدم مثل ما كان يأتيها - [00:00:37](#)

العادة وبين آآ الفترتين وقت وفاصل من الايام فانه يعتبر الزمن الثاني حيضا لان العادة وتقدم وتتأخر وتزيد وتنقص فاذا جاءت فانها

تجلس. اما اذا كان ما اتاها الفترة الثانية - [00:00:57](#)

انما هو مجرد سفرة او كدرة وليس هو في محل في وقت العادة فانها لا تلتفت اليه. لقول ام عطية كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر

شيئا. نعم - [00:01:22](#)